

وسائل الشيعة

[547] ويأتي ما يدل عليه (3). 23 - باب استحباب الانفاق وكرهه الامساك (27829) 1
- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد وأحمد بن محمد بن عيسى
جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن إبراهيم بن مهزم، عن رجل، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه
السلام) قال: إن الشمس لتطلع ومعها أربعة أملاك: ملك ينادي: يا صاحب الخير أتم وابشر،
وملك ينادي: يا صاحب الشر انزع واقصر، وملك ينادي: أعط منفقاً خلفاً وآت ممسكاً تلفاً،
وملك ينضحها بالماء ولولا ذلك اشتعلت الأرض. (27830) 2 - وعنهم، عن أحمد بن أبي عبد الله،
عن عثمان بن عيسى، عن حدثه عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى: (كذلك يريهم
الله أعمالهم حسرات عليهم) (1) قال: هو الرجل يدع ماله ولا ينفقه في طاعة الله بخلا ثم يموت
فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله أو في معصية الله، فإن هو عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان
غيره فرآه حسرة، وقد كان المال له، فإن كان عمل به في معصية الله قواه بذلك المال حتى
عمل به في معصية الله عز وجل. (27831) 3 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى،
عن علي بن الحكم، عن موسى بن راشد، عن سماعة، عن أبي الحسن (عليه

_____ = فيه الزكاة، وفي الحديث 10 من الباب 77 من

أبواب مقدمات النكاح، وفي الأبواب 17 و 18 و 19 من هذه الأبواب. (3) ويأتي في الباب 23
من هذه الأبواب. الباب 23 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 4: 42 / 1. 2 - الكافي 4: 42 / 2،
وأورده عن الفقيه في الحديث 5 من الباب 5 من أبواب ما تجب فيه الزكاة. (1) البقرة 2:
167. 3 - الكافي 4: 43 / 3. (*) _____